

الانسحاب من مقرر

عدم موافقة الطالب الدراسة في مقرر أو أكثر في الفصل الدراسي أو السنة الدراسية بطلب من الطالب.

لا يحق للطالب في السنة الأولى المشتركة للكليات أو السنة الأولى التأسيسية بالكلية الانسحاب من أي مقرر.



شروط طلب الانسحاب من مقرر

ألا يتجاوز نهاية الأسبوع الحادي عشر للنظام الفصلي أو الأسبوع 20 للنظام السنوي. **01**

ألا يقل عدد الوحدات الدراسية بعد الانسحاب عن 12 وحدات دراسية للنظام الفصلي و 20 وحدة دراسية للنظام السنوي. **02**

لا يمكن الانسحاب من مقرر أدنى بمستويين دراسيين في الفصل الذي وصل إليه الطالب في خطته الدراسية. **03**

لا يسمح للطالب بالانسحاب من مقرر لن يتم طرحه مجدداً؛ لكونه من خطة دراسية في طور التغيير ولا يوجد ما يعادله في الخطط المستمرة. **04**

لا يمكن الانسحاب من مقرر تم الانسحاب منه سابقاً أو رصد له تقدير (DN). **05**

يجب على الطالب المتقدم بطلب الانسحاب من مقرر الالتزام بالحضور لحين اعتماد طلبه من قبل الكلية. **06**

ما الذي يترب على الانسحاب من مقرر؟

صعوبة الانتظام في التسجيل وفق مستويات الخطة الدراسية بسبب احتمالية التعارض في الأوقات بين محاضرات واختبارات مقررات المستويات المختلفة.



لا يمكن التراجع عن الطلب بعد موافقة الكلية.



يؤثر على الانتظام في الخطة الدراسية وإنها متطلبات التخرج دون تجاوز الحد الأقصى للتخرج.*



عدم ضمان طرح المقرر في الفصل التالي.



عدم التزامك بالحضور لحين الموافقة على الطلب قد يؤدي إلى الحرمان مما يؤثر على تقدير المقررات المسجلة وبالتالي انخفاض المعدل التراكمي للطالب.



يرصد للطالب تقدير W (تقدير W لا يؤثر على المعدل التراكمي).



” يتم تقديم طلب الانسحاب من مقرر من خلال نظام سجلات الطلاب وفق التقويم الأكاديمي المعلن على موقع الجامعة الإلكتروني ”

* **الحد الأقصى للتخرج** | يجب على الطالب إنهاء متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج.



خطوات الانسحاب من مقرر



متابعة طلب الانسحاب من مقرر



يمكن للطالب تقديم طلب الانسحاب لأكثر من مقرر في نفس الطلب، ولا يمكنه تقديم طلب آخر إلا إذا تم الرد على الطلب السابق.